

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الخبر المفسر لهذه اللفظة التي حبستها جملة و الدليل على أن للمحرمة
تغطية وجهها من غير انتقاب و لا إمساس الثوب إذ الخمار الذي تستر به وجهها بل تسدل
الثوب من فوق رأسها على وجهها أو تستر وجهها بيدها أو بكمها أو ببعض ثيابها مجافية
يدها عن وجهها قال أبو بكر : في زجر النبي صلى الله عليه و سلم المحرمة عن الانتقاب دلالة
على أن ليس للمحرمة تغطية وجهها بإمساس الثوب وجهها